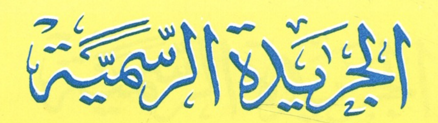




جمهورية مصر العربية

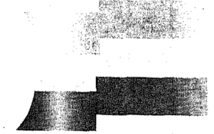
رئاسة الجمهورية



الثمن ٣ جنيهات

السنة	الصادر فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٤٣٤ هـ	العدد
السادسة والخمسون	الموافق (١٩ أكتوبر سنة ٢٠١٣ م)	٤٢

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهات

العـدد ٤٢	الصادر فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٤٣٤ هـ الموافق (١٩ أكتوبر سنة ٢٠١٣ م)	السـنة السادسة والخمسون

محتويات العــــدد :

قرارا رئيس جمهورية مصر العربية

قرارات رئيس مجلس الوزراء

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر بجلسة ٢٠١٣/٤/٢٧ فى الطعن رقم ١١٤٩٥ لسنة ٤٧ ق عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تُعدل أقدمية السيد/ إبراهيم عبد الوهاب السعيد قابل - نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية ليكون سابقًا على السيد/ محمد محمود الحسينى يوسف ولاحقًا للسيد/ أحمد مصطفى أحمد الجوهرى نائبى رئيس الهيئة .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بشأن البيئة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ١٩٩٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة للتنمية السياحية ، وذلك وفقًا للخرائط والجداول المرفقة ، لاستخدامها فى الأنشطة السياحية :

م	المنطقة	المساحة (بالكم٢)
١	رأس سدر	٤٥٥,٨٠
٢	الفيوم	١٩٤,١٠
٣	خليج العقبة	١٧٩٦,٢٠
٤	العين السخنة	٤٠٤,٤٠

م	المنطقة	المساحة (بالكم٢)
٥	أسوان	٢٣٤٧,٨٢
٦	البحر الأحمر	١١٤٢٣,٥٠
٧	الأقصر	١٠,٥٠
٨	الساحل الشمالى الشرقى	٨٦,٥٠
٩	الساحل الشمالى الغربى	١٧٩٨,٦٠
	الإجمالــــى	١٨٥١٧,٤٢

(المــادة الثانية)

تقوم الهيئة العامة للتنمية السياحية بمراجعة الأجهزة المختصة بوزارة الدفاع قبل تخصيص أية مساحة من المساحات المشار إليها وذلك لاستقطاع الأراضى الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية منها لأغراض السرية والأمن وللحصول على قواعد وشروط الاستخدام التى ترى الالتزام بها فى المشروعات السياحية المقترح تنفيذها من وجهة النظر العسكرية قبل البدء فى التنفيذ .

كما تلتزم الهيئة بالحصول على الموافقات اللازمة من أجهزة الدولة المختلفة والمنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية والقانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة أو أى قوانين أخرى قبل البدء فى تنفيذ المشروعات السياحية المقترح تنفيذها على المساحات المبينة فى المادة الأولى من هذا القرار .

(المــادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

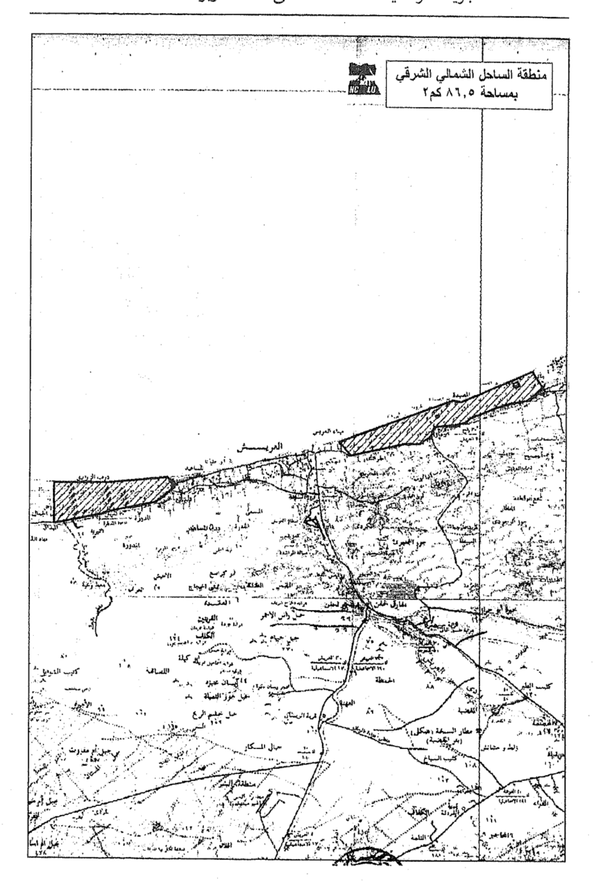
(الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م) .

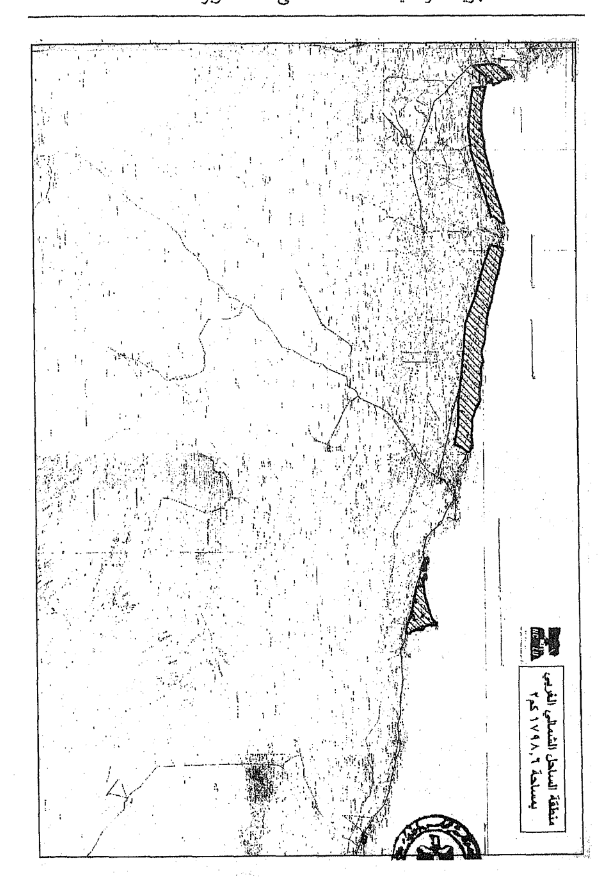
عدلى منصور

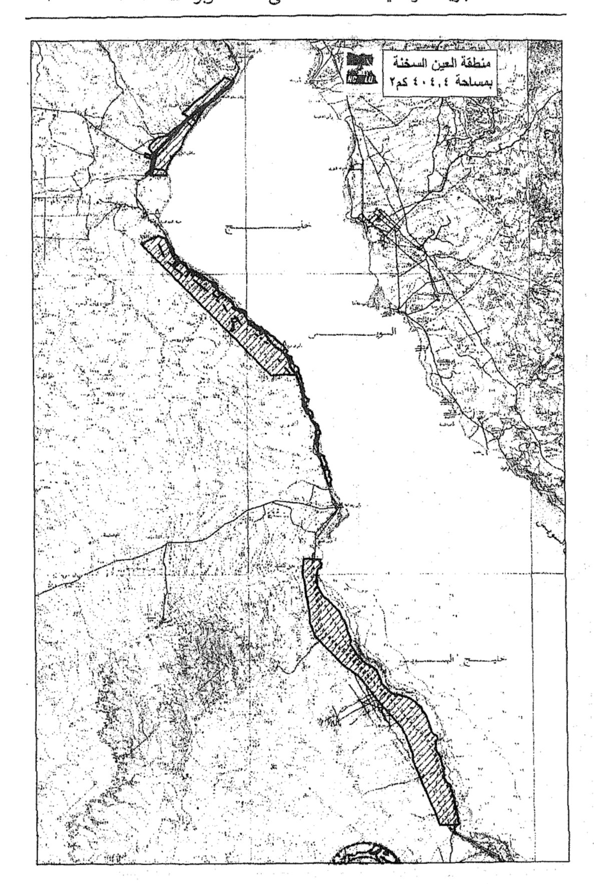


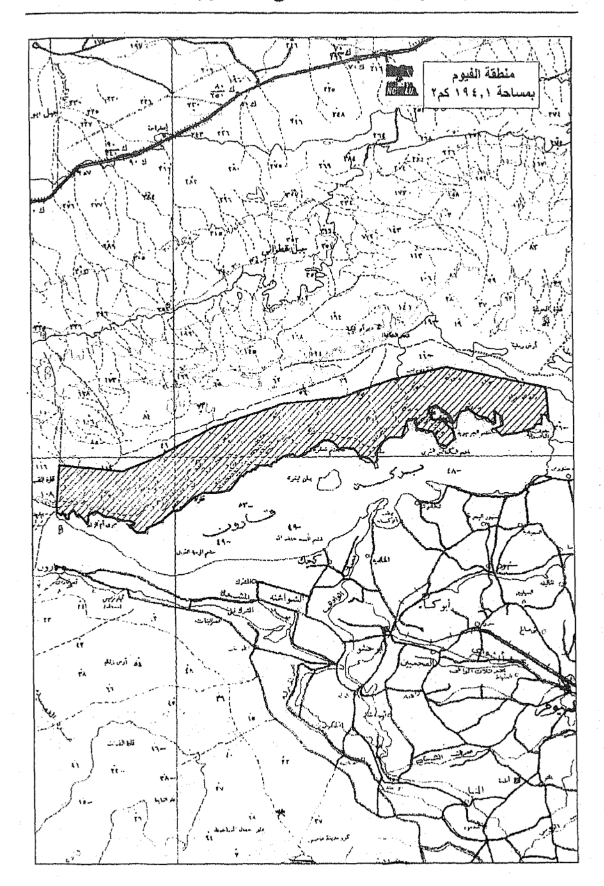
مساحات أنشطة السياحة

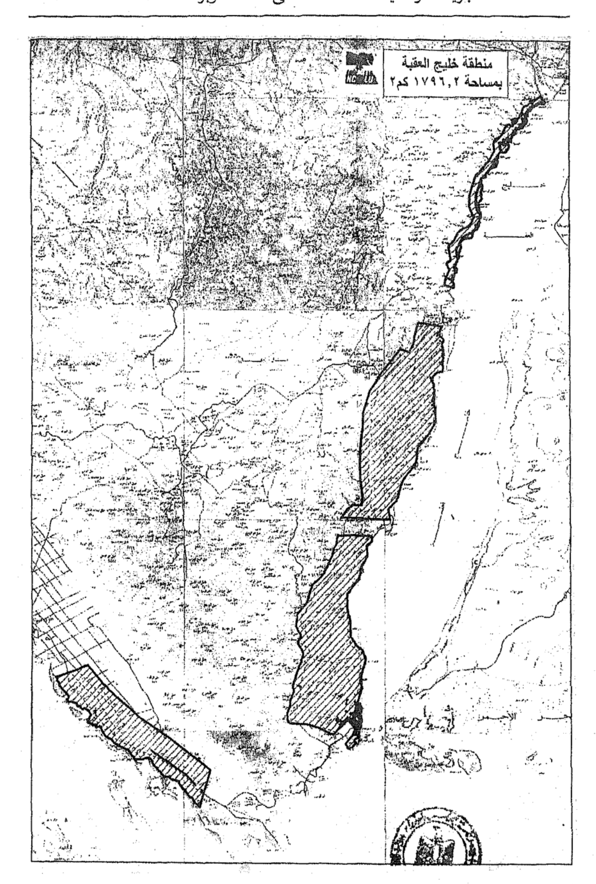
م	المنطقة	المساحة (بالكم٢)
1	رأس سدر	455.80
2	الفيوم	194.10
3	خليج العقبة	1796.20
4	العين السخنة	404.40
5	أسوان	2347.82
6	البحر الأحمر	11423.50
7	الأقصر	10.50
8	الساحل الشمالي الشرقي	86.50
9	الساحل الشمالي الغربي	1798.60
	إجمالي مساحات المناطق	**18517.42**
10	أنشطة السفاري	99690.50

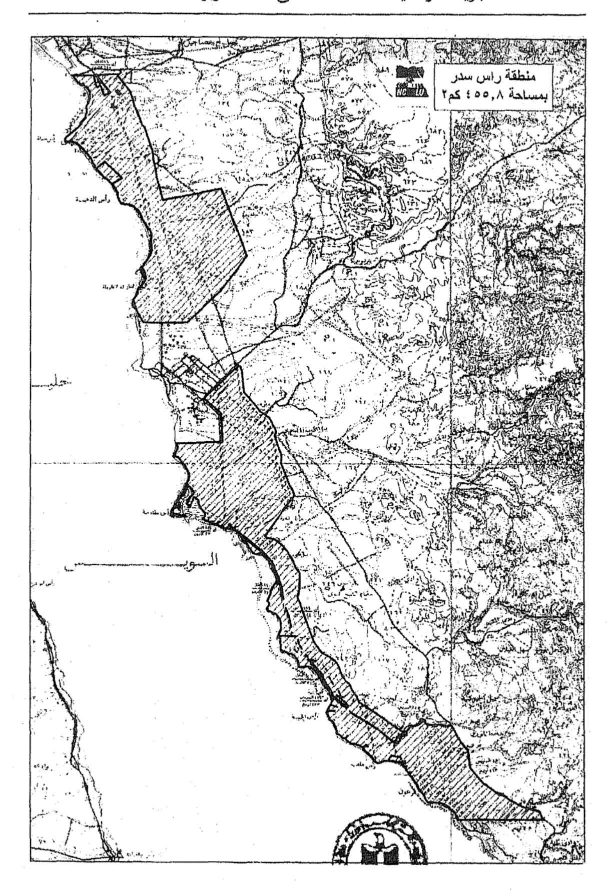

منطقة الساحل الشمالي الشرقي
بمساحة ٨٦,٥ كم٢
العريش

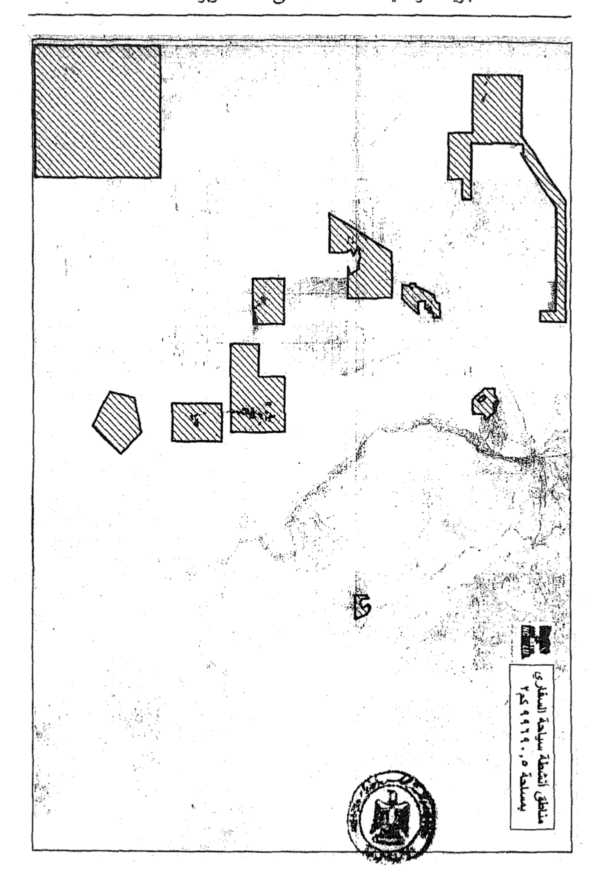

منطقة الساحل الشمالي الغربي
بمساحة ١٧٩٨,٦ كم٢

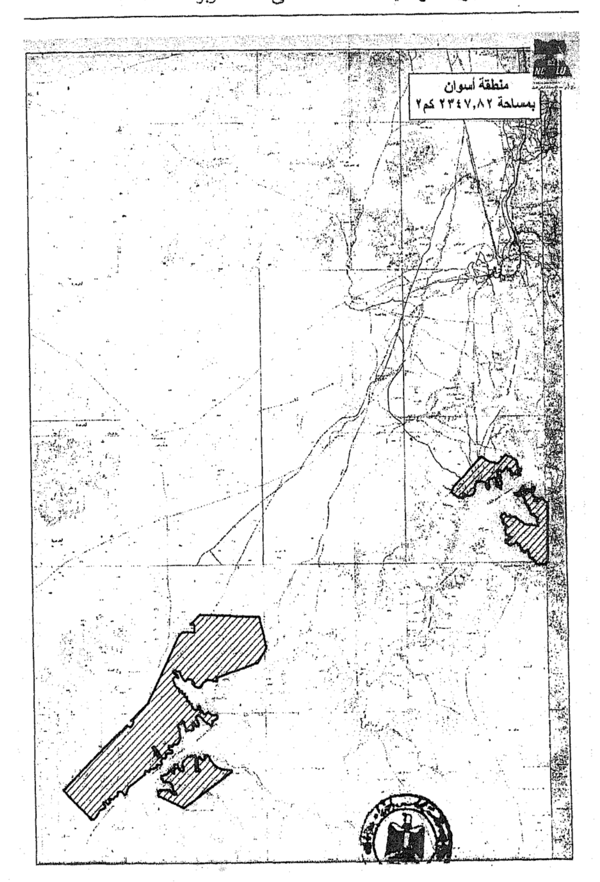

منطقة العين السخنة
بمساحة ٤٠٤,٤ كم٢

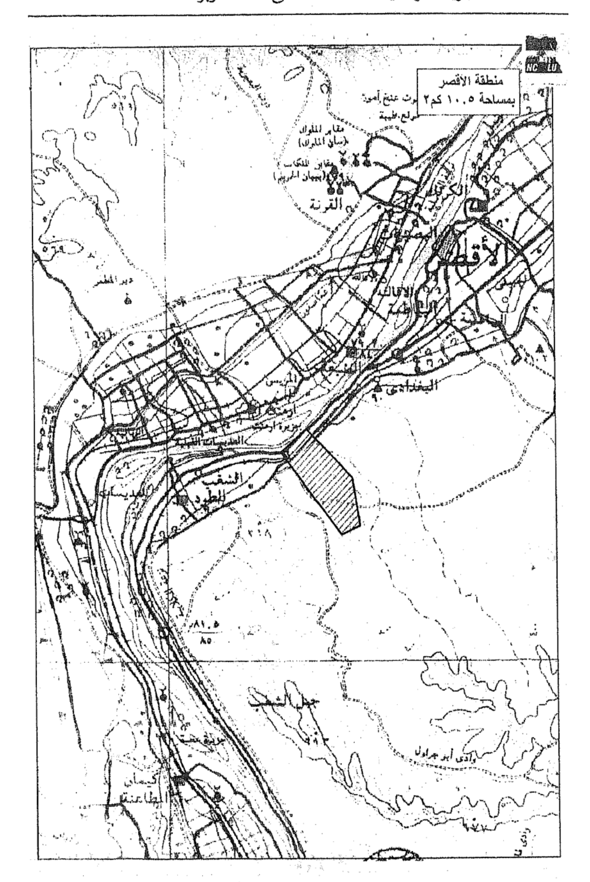

منطقة الفيوم
بمساحة ١٩٤,١ كم٢


منطقة خليج العقبة
بمساحة ١٧٩٦,٢ كم٢


منطقة راس سدر
بمساحة ٤٥٥,٨ كم٢
السويس


مناطق أنشطة سياحة السفاري
بمساحة ٩٩٦٩٠,٥ كم٢


منطقة أسوان
بمساحة ٢٣٤٧,٨٢ كم٢


منطقة الأقصر
بمساحة ١٠.٥ كم٢
القرنة


منطقة البحر الأحمر
بمساحة ١١٤٢٣,٥ كم٢

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٣ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قــــــرر :

(المــادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة المرحلة الأولى من مشروع إنشاء وصلة حرة تربط كوبرى فوة على النيل بطريق المحمودية - دمنهور (محور الليثى) بطول حوالى ٧,٥ كم من إجمالى طول الوصلة البالغ ١٦ كم ، وذلك على النحو المبين بالمذكرة الإيضاحية والخرائط المساحية المرفقة .

(المــادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه .

(المــادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٦ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى

وزارة النقـــل

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١٥ لسنة ٢٠١٣
باعتبار المرحلة الأولى من مشروع إنشاء وصلة حرة تربط كوبرى فوة على النيل
بطريق المحمودية / دمنهور (محور الليثى) بطول حوالى ٧,٥ كم
من أعمال المنفعة العامة

فى إطار خطة وزارة النقل للربط بين محافظات الجمهورية عن طريق إنشاء وصلات لربط كبارى النيل بالطرق الرئيسية الواقعة شرق وغرب النيل ومنها تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع إنشاء وصلة حرة تربط كوبرى فوة على النيل بطريق المحمودية / دمنهور (محور الليثى) بطول حوالى ٧,٥ كم من إجمالى طول الوصلة البالغ ١٦ كم ؛

صدر قرار المجلس الشعبى المحلى لمحافظة البحيرة بالموافقة على أعمال نزع ملكية الأراضى التى يمر بها المشروع بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٠ (مرفق) .

وردت موافقة وزارة الزراعة بكتابها رقم (٣١٣) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٠ على نزع ملكية الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع إنشاء وصلة حرة تربط بين الكوبرى العلوى على نهر النيل (فرع رشيد) أمام مدينة فوة وبين طريق محور المهندس/ أحمد الليثى بدمنهور بطول ١٦ كم بمساحة ١٩٠ فدانًا بنطاق محافظة البحيرة (مرفق) .

تم إيداع مبلغ (٢) مليون جنيه بشيك رقم (٢٩١٦٠٢٥) بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٩ بخزينة الهيئة المصرية العامة للمساحة كدفعة تحت الحساب (مرفق) .

مرفق طيه خريطة مساحية موضح عليها خط سير المشروع .

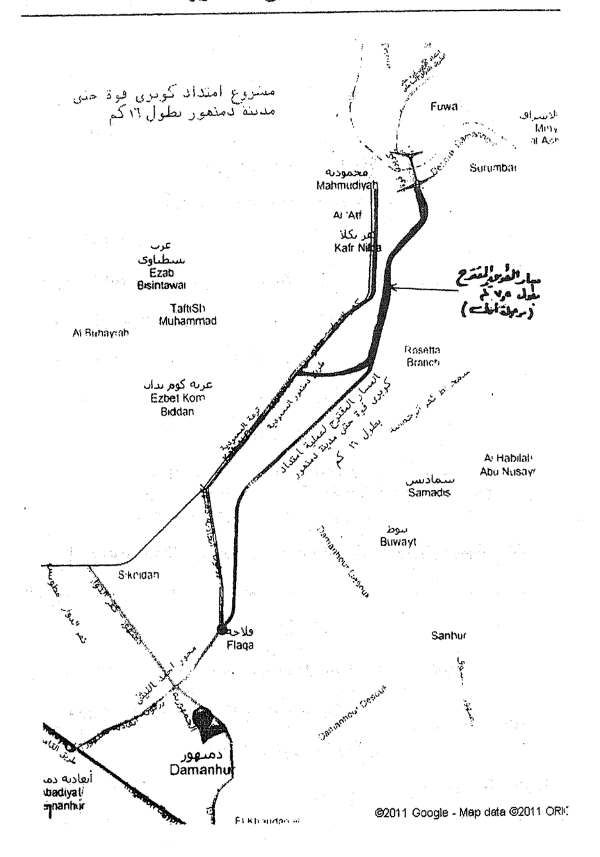
نتشرف بأن نرفق طيه مشروع القرار الوزارى بشأن اعتبار تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع إنشاء وصلة حرة تربط كوبرى فوة على النيل بطريق المحمودية / دمنهور (محور الليثى) بطول حوالى ٧,٥ كم من إجمالى طول الوصلة البالغ ١٦ كم من أعمال المنفعة العامة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام وخالص التقدير ،،،

تحريراً فى ٢٠١٣/٧/٣٠

وزير النقـــل

أ.د. مهندس/ إبراهيم الدميرى


مشروع امتداد كوبرى فوة حتى
مدينة دمنهور بطول ١٦ كم
Fuwa
Surumbai
محموديه
Mahmudiyah
Al 'Atf
Kafr Nikla
عرب
سطاوى
Ezab
Bisintawai
Taftish
Muhammad
Al Buhayrah
Rosetta
Branch
عزبه كوم بدان
Ezbet Kom
Biddan
Al Habilah
Abu Nusayr
سمادس
Samadis
سوط
Buwayt
Sikridan
فلاحه
Flaqa
Sanhur
دمنهور
Damanhur
©2011 Google - Map data ©2011 ORIO

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٨٤ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الفيوم بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٨/٦/٣٠ ؛

وعلى قرار محافظ الفيوم رقم ٢٥١ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قــــرر :

(المادة الأولى)

يُعدل نطاق الوحدة المحلية لمركز أبشواى بمحافظة الفيوم ، ليصبح على النحو التالى :

مدينة أبشواى (عاصمة المركز) .

والوحدات المحلية لقرى : (أبو كساه - سنرو القبلية - العجميين - طبهار - الخالدية - النصارية - شكشوك - أبو شنب) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٥ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩٢ لسنة ٢٠١٣

باعتبار مشروع إقامة خط انحدار لمشروع الصرف الصحى بناحية ناهيا - محافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٣ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ خط انحدار الصرف الصحى بناحية ناهيا - محافظة الجيزة والذى يقع بأحواض داير الناحية نمرة (١٨) والجرد والبقوط نمرة (١٠) بمسطح ٨ قراريط و٦ أسهم تقريبًا ولصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المـادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بخصوص إصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ خط انحدار

لمشروع الصرف الصحى بناحية ناهيا - محافظة الجيزة

أتشرف بعرض الآتى على سيادتكم :

نتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى يتولى تنفيذ مشروع صرف صحى متكامل متضمنًا (محطة رفع ، وخطوط طرد ، وشبكات انحدار) بناحية ناهيا - محافظة الجيزة .

والأمر يتطلب نزع ملكية قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ خط الانحدار عليها والتى تقع بأحواض داير الناحية نمرة (١٨) والجرد والبقوط نمرة (١٠) بمسطح ٨ قراريط و٦ أسهم تقريبًا والمحددة على الخرائط المساحية أرقام (٨١٦/٥ , ٦٢٥ ، ٨١٦/٦٢٧) مقياس رقم ١ : ٢٥٠٠ وقد تم الحصول على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار منفعة عامة وهى كالآتى :

١ - موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

٢ - خطاب الإدارة العامة للشئون القانونية لمحافظة الجيزة والمتضمن السير فى إجراءات نزع الملكية بموافقة المجلس التنفيذى للمحافظة باعتباره الجهة المختصة حاليًا بإصدار الموافقة على إقامة المشروع لعدم وجود مجلس شعبى محلى المنحل بحكم المحكمة الدستورية العليا .

٣ - موافقة المجلس التنفيذى لمحافظة الجيزة .

٤ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالجيزة .

٥ - التقرير الاستشارى المعد بمعرفة الإدارة العامة للتثمين والمتضمن القيمة التقديرية تحت حساب التعويضات المبدئية لقطعة الأرض سالفة الذكر .

علمًا بأنه تم إيداع مبالغ التعويضات بخزينة مديرية المساحة بالجيزة بالشيك رقم (٢٥٣٨١٥٥) بتاريخ ٢٠١١/٥/١٦ بمبلغ إجمالى ٢٥٠٠٠٠ جنيه (فقط مائتان وخمسون ألف جنيه لا غير) تحت حساب التعويضات كدفعة تحت الحساب ،

وحيث إن الأمر يتطلب إصدار قرار منفعة عامة ليتمكن الجهاز من تنفيذ المشروع طبقًا للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ؛

لذا فالأمر معروض على سيادتكم للتكرم بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للأراضى اللازمة لتنفيذ خط الانحدار عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخرائط المساحية المرفقة ولصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

والأمر معروض على سيادتكم ؟

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس/ إبراهيم محلب

الهيئة المصرية العامة للمساحة

مديرية المساحة بالجيزة

مكتب المشروعات

كشف حصر أسماء الملاك الظاهرين لخط طرد ناهيا

مسلسل	الناحية	الحوض	رقم القطعة	المسطح			المالك	المستأجر
				س	ط	ف		
١	ناهيـا	الجرْد والبقوط نمرة (١٠)	صـ ١٠١	٠٤	-	-	محمود رفاعى	

يعتمد

مدير مديرية المساحة بالجيزة

م/ (إمضـــاء)

الهيئة المصرية العامة للمساحة

مديرية المساحة بالجيزة

مكتب المشروعات

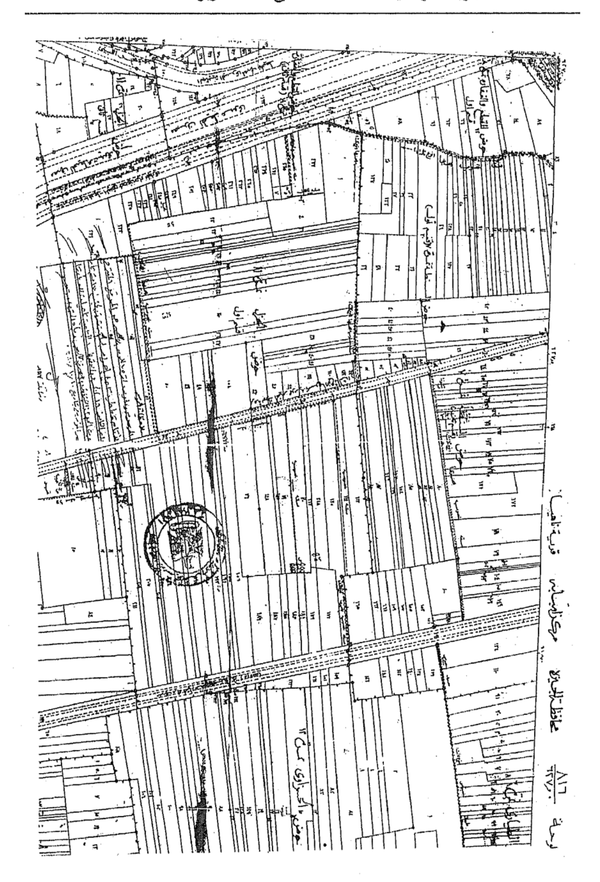
كشف حصر أسماء الملاك الظاهرين لخط طرد ناهيا

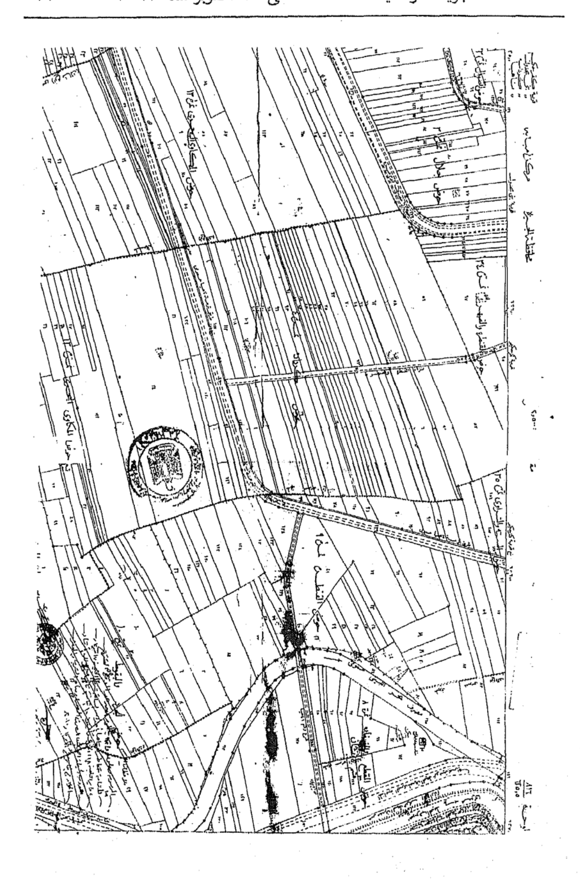
مسلسل	الناحية	الحوض	رقم القطعة	المسطح			المالك	المستأجر
				س	ط	ف		
١	ناهيـــا	داير الناحية	صـ ١٠٠	١١	٠٦	-	إبراهيم عيسى	
٢	-	نمرة (١٨)	صـ ٤	١٠٠	٠١	-	محمود رفاعى	

يعتمد

مدير مديرية المساحة بالجيزة

م/ (إمضـــاء)





رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥/٢٠١٣

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

٢٥١٧٣ س ٢٠١٣ - ١٦٠٤


Amiria
المطابع الأميرية